

تاج العروس من جواهر القاموس

فَادَوْفَعُ بِكَفِّكَ إِنْ أَرَدْتَ بِنَاءَنَا ... ثَهْلَانِ ذَا الْهَضَبَاتِ هَلْ يَتَدَحَّلُحْلُ
وقال جَعْدَرُ اللَّصُّ : .
ذَكَرَتْ هِنْدَاءٌ وَمَا يُغْنِي تَذَكُّرُهَا ... والقوم قد جاوزوا الثَّهْلَانِ وَالذَّيْرَ
وقال نَصْرُ : ثَهْلَانُ : جَبَلٌ لِبَنِي نُمَيْرِ بِنَاحِيَةِ الشَّارِفِ بِهِ مَاءٌ وَنَخْلٌ لِنُمَيْرِ
بن عامر بن صَعْمَعَةَ . ثَهْلَانُ : رَجُلٌ قَالَ الْأَحْمَرُ : يقال : هو الصَّلَالُ بنُ
ثَهْلَالٍ مَمْنُوعاً مِنَ الصَّرْفِ كَجَعْفَرٍ زَادَ غَيْرُهُ : مِثْلُ قُنْفُذٍ وَجُنْدَبٍ وَكَذَلِكَ
بَهْلَالُ بِالْمُؤَدَّةِ عَلَى مَا تَقَدَّمَ وَيُرْوَى بِالْفَاءِ أَيْضاً كَمَا سَأَتِي : الَّذِي لَا يُعْرَفُ
أَوْ مِنْ أَسْمَاءِ الْبَاطِلِ قَالَهُ أَبُو عُبَيْدَةَ . وقال شيخُنَا : لَا مُوجِبَ لِمَنْعِهِ
وَالْعَلَمِيَّةُ الْجِنْدُوسِيَّةُ وَحَدَّهَا لَيْسَتْ مِمَّا يَمْنَعُ وَأَوَزَانُ لُغَاتِهِ كُلُّهَا لَيْسَتْ مِنْ
خَوَاصِّ الْأَفْعَالِ بَلْ وَلَا مِنْ أَوْزَانِهَا وَلَا عُجْمَةٍ وَلَا دَاعِيٍ لِّلْمَنْعِ فَلْيُحَرَّرْ
فَالظَّاهِرُ أَنَّهُ غَلَطُ كَمَا وَقَعَ لَهُ فِي أَمْثَالِهِ . قلت : الَّذِي صَرَّحَ بِهِ الصَّاعِنِي وَغَيْرُهُ مِنْ
أُئِمَّةِ اللَّغَةِ فِي بَهْلَالٍ وَثَهْلَالٍ أَنَّهُمَا مَمْنُوعَانِ مِنَ الصَّرْفِ وَنُقِلَ ذَلِكَ عَنِ الْأَحْمَرِ
وغيرِهِ مِنَ الْأُئِمَّةِ فَلَا يُقَالُ فِي مِثْلِهِ وَأَمْثَالِهِ إِنَّهُ غَلَطُ فَتَأَمَّلْ . قال ابنُ
دُرَيْدٍ : الثَّهْلُ مُحَرَّكَةٌ الْأَنْبِيسَاطُ عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ وَالَّذِي فِي الْجَمْهَرَةِ :
الثَّهْلُ بِالْفَتْحِ . وَثَهْلَالُ كَجَعْفَرٍ : ع قُورْبَ سَيْفِ كَاطِمَةَ قَالَ مُزَاهِمٌ
الْعَقِيلِي : .
نَوَاعِمُ لَمْ يَأْكُلْنَ بِطَّيْحَ قَرِيَةٍ ... وَلَمْ يَتَدَجَّنَّ يَنْ الْعَرَارَ بِثَهْلَالِ ث -
ي - ل .
الثَّيْلُ بِالْكَسْرِ وَالْفَتْحِ وَهَذِهِ عَنْ ابْنِ عَبْدِادٍ وَنَقَلَهُ التُّدْمِيرِيُّ فِي شَرْحِ الْفَصِيحِ
وَزَادَ ابْنُ الْأَثِيرِ : الثُّوْلُ بِالضَّمِّ فَهُوَ إِذَا مُثْلَلَتْ وَلَكِنَّ الْجَوْهَرِيَّ وَغَيْرَهُ مِنَ الْأُئِمَّةِ
اِقْتَصَرُوا عَلَى الْكَسْرِ وَحَدَّهُ : وَرَاءُ قَضَيْبِ الْبَعِيرِ وَغَيْرِهِ وَفِي الْمَثَلِ : أَخْلَفُ مِنْ
ثَيْلِ الْجَمَلِ لِأَنَّ الْجَمَلَ وَالْأَسَدَ يَبْجُلَانِ إِلَى وَرَاءِ دُونَ سَائِرِ الْحَيَوَانِ . أَوْ
الْقَضَيْبُ نَفْسُهُ يُسَمَّى ثَيْلًا . الثَّيْلُ بِالْكَسْرِ الثَّيْلُ كَكَيْسٍ : نَبَاتٌ
يَغْرِشُ عَلَى شُطُوطِ الْأَنْهَارِ يَذْهَبُ ذَهَابًا بَعِيدًا وَيَشْتَدُّ حَتَّى يَصِيرَ عَلَى الْأَرْضِ
كَالِلَّيْثَةِ وَلَهُ عُقَدٌ كَثِيرَةٌ وَأَنْابِيْبُ قِصَارُ وَلَا يَكَادُ يَنْبُتُ إِلَّا عَلَى أَدْنَى مَوْضِعٍ
تَحْتَهُ مَاءٌ وَيُقَالُ لَهُ : الذَّجْمُ أَيْضًا . وَالْأَثْيَلُ : الْجَمَلُ الْعَظِيمُ الثَّيْلُ ج
: ثَيْلُ بِالْكَسْرِ . الثَّيْلَةُ كَكَيْسَةٍ مَاءٌ بِقَطْنٍ بَيْدُنَ أُثَالٍ وَبَطْنٍ الرُّمَّةِ .

فصل الجيم مع اللام .

ج - أ - ل .

جَأَلْ كَمَنْعَ : ذَهَبَ وجاءَ عن الفراء . قال ابنُ عَيَّادَ : جَأَلْ الصُّوفَ :

جَمَعَهُ وكذلك الشَّعَرَ . قال ابنُ بَزُرْجَ : جَأَلْ : إذا اجْتَمَعَ فهو لازِمٌ

مُتَعَدِّ . جَنَلْ كَفَرَحَ جَأَلَانَاً محرَّكةً : عَرَجَ عن ابنِ عَيَّادَ . والاجْتِلَالُ

والجِنْدَلُ : الفَزَعُ والوَجَلُ قال امرؤ القيس :

وغائطٍ قَدَّ هَبَطْتُ وَحَدِي ... لَلِقَلْبِ مِنْ خَوْفِهِ اجْتِلَالُ وجَيَّالُ كَفَيَعَلُ

وجَيَّالَةٌ بزيادة الهاء وهذه عن الكسائي ممنوعَتَيْنِ من الصَّرفِ وجَيَّالٌ مُحَرَّرٌ

بلا هَمْزٍ قال أبو علي : وربَّما قالوا ذلك ويتركون الياءَ مُصَحَّحةً لأنَّ الهمزةَ وإن

كانت مُلْقاةً من اللفظ فهي مُبْقاةٌ في النِّسيَّةِ ومُعَامَلَةٌ مُعَامَلَةُ الْمُثْبِتَةِ

غيرِ المحذوفة ألا ترى أنهم لم يَقْلَبُوا الياءَ أَلْفاً كما قَلَبُوهَا في نابٍ ونحوه لأنَّ

الياءَ في نِسيَّةٍ سُكُونٍ والجَيَّالُ مِثْلُ الأوَّلِ إلا أنه بالآف واللام قال شيخُنا : كأنه

أشار إلى أنَّ الحُكْمَ عليه بالعلامةِ لا يَمْنَعُهُ دخولُ الآف واللام لِلِلَمْحِ الأصلِ

: كُلاهُ الضَّيْعُ قال الشَّاذُفَرِيُّ :

وَلِي دُونَكُمْ أَهْلُونَ سَيِّدٌ عَمَلَسَ ... وَأَرْقَطُ زُهْلُولٌ وَعَرْفَاءُ جَيَّالُ

وقال آخرُ :

" قَدْ زَوَّجُونِي جَيَّالاً فِيهَا حَدَبٌ .

" دَقِيقَةُ الرَّفْغَيْنِ مَخْمَاءَ الرَّكَبِ